

سنن أبي داود

2929 - حدثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا هشيم أخبرنا يونس ومنصور عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال .

عن أعطيتها إن فإئك الإمارة تسأل لا سمرة بن الرحمن عبد يا " A ا رسول لي قال Y مسألة وكلت فيها إلى نفسك وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها " . K صحيح